

## [892/931] أحكام الحج في القرآن الكريم وسنة الرسول ﷺ -

### ابن باز II قسم الفقه وأصوله [04/53]

عبدالعزيز بن باز

ومن سلك سبيله واهتدى بهداه الى يوم الدين اما بعد فاني اشكر الله عز وجل على ما من به من هذا اللقاء اخوة في الله في خير بقعة وأفضل بقعة في مكة المكرمة - 00:00:00

في رحاب بيت الله العتيق للتواصي بالحق والتناصح ومن يام يسر الله من احكام الحج والعمره وعشرين ذي الحجه. واسأله سبحانه ان يجعله لقاء مباركا. امين وان يصلح قلوبنا واعمالنا جمیعا - 00:00:20

وان يمنحكنا وجميع المسلمين الفقه في دينه والتبات عليه وان يعيننا وسائر الاخوان المسلمين من شرور انفسنا ومن سينات اعمالنا ومن مضلات الفتنة. انه جل وعلا جواب كريم. امين يا رب - 00:00:42

ثم اشهر اخي صاحب الفضيلة الدكتور راشد الراجحي على دعوته لهذه المقابلة وهذه المحاضرة كالعادة لما في ذلك من التعاون على الخير والتواصي والتناصح جزاه الله خيرا وظفف مثوبته وجعلنا واياكم واياه من يعين على نواب الحق - 00:00:58

انه جل وعلا سميع قريب ايتها الاخوة في الله الحج هو احد اركان الاسلام الخمسة قد بين الله جل وعلا مرظيته وكثيرا من احكامه في كتابه الكريم في قوله جل وعلا والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا - 00:01:23

ومن كفر فان الله غني عن العالمين تبين سبحانه في هذه الاية ان الحج واجب وان للناس لله الناس حج البيت يعني واجب لله على الناس ان يحجوا البيت بشرط الاستطاعة من استطاع اليه سبيلا - 00:01:49

وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الواجب انه من في العمر قال الحج مرة فما زاد فهو تطوع والنبي صلى الله عليه وسلم هو المفسر للقرآن والمبين لاحكامه - 00:02:11

والشارع ما قد يخفى منه لقوله جل وعلا وانزل عليك الذكر لتبيين للناس ما نزل اليهم هو فهو صلى الله عليه وسلم المبين للناس احيانا ما انزل الله اليهم قال تعالى كتاب انزلناه اليك لتهري الناس من الظلمات الى النور - 00:02:24

من ربهم الى صراط العزيز الحميد وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بني الاسلام على خمس يعني على خمس دعائم - 00:02:51

شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وaitate الزكاة وصوم رمضان وحج البيت هذه اركان الاسلام الخمسة الظاهرة وفي صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - 00:03:10

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جاء اليه جبرائيل وجلس بين يديه وسألته عن الاسلام فقال له صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا الله الا الله - 00:03:31

وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحجج البيت ان استطعت اليه سبيلا وفي رواية الدارقدي وابن خزيمة وجماعة بأسناد صحيح انه قال له عليه الصلاة والسلام ان تشهد ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان - 00:03:44

وتحجج وتعتمر وتتم الوضوء وتغتسل من الجنابة وفي صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها انها قالت رسول الله نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد قال لكن جهاد لا قيس له الحج والعمره - 00:04:13

وفي رواية احمد وابن ماجة وجماعة في سنن صحيح عليك جهاد لا قتال فيه الحج والعمره يدل على ان الحج والعمره فرطان على الرجال والنساء وانهما جهاد لما فيه من مشقة - 00:04:35

والتعب في الغالب فهما الجهاد جهاد للنفس في اداء هذه المنسك لما قد يقع من مشقة والزحام والحر وغير هذا مما قد يقع وقد يكون هناك مشقة ايضا في المال - 00:04:51

فداء المنسك جهاد لكن ليس فيه قتال في التقرب الى الله والسوق اليه والاجتمع اخواني العبد للمسلمين في هذه المشاعر العظيمة والتعاون على البر والتقوى والاكثر من ذكر الله عز وجل بالتلبية وغيرها مصالح عظيمة - 00:05:16

قال تعالى وادر في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم ويدركوا اسم الله في ايام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام. فكونوا منها واطعموا البائس البقية - 00:05:37

ثم ليغتفلهم وليوافوا نورهم وليطوفوا بالبيت العتيق هذه اعمال الحج شهادة للمنافع عظيمة من رمي الجمار الوقوف بعرفة وبالمزدلفة وطواف والسعى وغير هذا ما يفعله الحاج المنافع ما قد يحصل من - 00:05:54

الصدقة والمواصلة لاخوانه المحاويخ والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتعليم الجاهل الى غير هذا من المصالح ومن جملة المصالح والمنافع العظيمة الاكثر من الذكر. والتلبية فان هذا من المنافع العظيمة - 00:06:26

وقد حج النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع حجة واحدة بعد الهجرة في السنة العاشرة في اخر حياته عليه الصلاة والسلام وبين الناس احكام حجهم وقال خذوا عني مناسككم - 00:06:44

خذوا عني مناسك فلعلني لا القاكم بعد عامها فاحرم من ذي الحليفة وقد بين انها ميقات اهل المدينة احرم بالحج والعمره جمیعا قارنا وساق الهدي. ساق ابدا كثيرة من المدينة - 00:07:06

ثلاثة وستين بذنة من المدينة وجاء علي سبع وثلاثين من اليمن صار الجميع مئة ولب بالحج والعمره وقال للصحابة من شاء لبى بحج مفرد ومن شاء لب بحج وعمره ومن شاء لبى بعمره فقط - 00:07:22

فمن الصحابة من لبى بالحج ومنهم من لبى بالحج والعمره ومنهم من لبى العمره فقط وكان ازواجه رضي الله عنهم ممن لبى بالعمره فقط فلما قروا من مكة اشار على من سمع معه وهدي ان يحل - 00:07:42

وان يجعلها عمرة ليس هدي من ابل او بقرة ولم اشار عليه انه يجعلها عمرة فلما طاف اكد عليهم ان يجعلوا عمره الا من كان معه الهدي فحلوا طافوا وسعوا وقصروا وحلوا الا من كان معه الهدي - 00:08:02

كان النبي صلى الله عليه وسلم وجماعة من الصحابة كان معهم هدي فبقو على احرامهم الى يوم النحر فدل هذا على ان السنة اذا الامام قدم مكة في اشهر الحج ان يلبي بالعمره - 00:08:24

ويتمتع بها للحج فيطوف ويسعى ويقصر هذا هو الافضل وهذا هو السنة وقال بعض اهل العلم بالوجوب واليه ما لابن القيم رحمه الله لان الرسول اكد على الصحابة ان يفعلوا - 00:08:40

فدل ذلك على ان القادر الى مكة في اشهر الحج السنة في حقها رجال حمرة اذا لم يكن معه هدي وان يتتأكد عليه ذلك فيطوف ويسعى ويقصر ويحل سواء كان رجلا او امراة من اي بلاد الله - 00:08:54

الا من كان معه الهدي اما من كان مع اولاده فان السنة نوى يلبي بالحج والعمره جمیعا كما ان النبي صلى الله عليه وسلم ويبقى على احرامه حتى ينحر بنيه يوم النحر - 00:09:13

ووقف ثم لما كان يوم التروية يوم الثامن امر الناس ان يلبو بالحج وان يخرجوا الى منى هكذا السنة لمن حل في مكة من عمرته او اراد الحج من من المحل في مكة من اهلها وغيرهم ان يلبو بالحج يوم التعادل. هكذا - 00:09:30

بين النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو السنة ليتوجهوا منبي بالحج قبل الظهر فيصل بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين والعصر ركعتين والمغرب ثلاثا والعشاء ركعتين والفجر على حالها ركعتين - 00:09:50

من دون جمع قصرا بلا جمع هكذا فعل عليه الصلاة والسلام ملبيا كان يلبي من حين احرى من ذو الحذيفة الى ان رمي الجبرة يوم

العيد وهو يلبي يعني قد بقي على احرامه - 00:10:11

اما ما الحال فانه قطع التلبية من شرعه من حين شرعه في الطواف معتمر وممتنع اذا شرع في الطواف قطع التلبية واشتغل باذكار الطواف فاذا احرم يوم الثامن نبدأ بالحج - 00:10:26

واشتغل بالتلبية وهي قوله وهي تربيتها صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لك شريك لك. هكذا كان ينبه صلى الله عليه وسلم من حين احرم من - 00:10:45

الى ان رمى الجمرة يوم العيد لانه كان قارنا وبقي على احرامه ومعه الهدي لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. معنى لبيك - 00:10:56

يعني انا مقيم على طاعتك اقامة بعد اقامة لباه يعني اجابه ينبه في المكانة قام به. المعنى انا مقيم على طاعتك يا رب اقامة بعد اقامة يعني مستمر على طاعته - 00:11:11

وفيها بيان انه سبحانه مستحق العبادة وانه لا شريك له ولهذا قال الاجابر اهل بالتوحيد لا شريك لك اعتراف بأنه سبحانه هو الواحد في ذاته واسمائه وصفاته وافعاله وانه مستحق لان يعبد جل وعلا - 00:11:28

لا شريك له في خلقه ولا شريك له في صفاته ولا شريك له في العبادة. هو الواحد الاحد هو الخلاق العليم والكامل في ذاته واسمائه وصفاته وافعاله لا شريك له ولا شبيه له وهو المستحق لا يعبد - 00:11:44

لا شريك له العبادة كما قال تعالى واللهكم الا هو الرحمن الرحيم قال سبحانه ذلك بان الله هو الحق وانما يدعون منه هو الباطل قال سبحانه وقضى ربكم الا اياته. وقال سبحانه وما امرنا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء - 00:12:01

فهذه التلبية مقرر التوحيد وانه اسمه لا شريك له في ملكه ولا في اسمائه وصفاته ولا في عبادته وقد اقر المشركون لا شريك له في الملك والتدبير والخلق والرزق والاسماء والصفات لكنه اشرك معه في العبادة وعبدوا معه اللات والعزاة ومناه واصناما كثيرة والهـة -

00:12:20

كثيرة فجاء الله برسوله صلى الله عليه وسلم يبين للناس بطلها هذا الشرك هذا التأله وان الواجب اخلاص العبادة لله وحده. كما بعث الله الرسول بذلك جميـعا قال تعالى ولقد بعثنا في كل امة رسولا ان اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت - 00:12:42

قال اسمع عنه وما ارسلنا من قبلك من رسول الا نوحـي اليـه انه لا الله الا انا فاعبدـون الى حق سـوهـ والمـعـوـثـ بالـحـقـ جـلـ وـعـلـاـ هـكـذـاـ بـعـثـ اللهـ الرـسـلـ جـمـيـعاـ - 00:12:58

يدعون الى توحيد الله والخلاص له. وخلق الخلق لذلك وما خلقت الجن والانسان الا ليعبدون هو سبحانه المستحق لا يعبد لا شريك له ولهذا اوضح النبي صلى الله عليه وسلم في حجر الوداع هذا الاصل الاصيل - 00:13:11

بقوله لبيك لا شريك لك لبيك واوضح لهم في حجة الوداع في يوم عرفة انه سبحانه هو الله الحق مستقبل العبادة وانه لا شريك له جل وعلا وان قرآن اذا تمسك به - 00:13:25

العباد فانه ليضل قال اني تارك فيكم ما لن تضلون ان اصمتوا بكتاب الله روايات اخرى وستنتي فاننا لن يضلوا اذا تصاموا بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ابدا - 00:13:43

ان مصيبة انما المصيبة اذا اعرضوا عن كتاب الله وسنة رسوله هذه هي المصيبة اما اذا تفهـواـ فـيـ الـقـرـآنـ وـالـسـنـةـ وـتـمـسـكـواـ بـهـمـاـ لـنـ يـضـلـواـ اـبـداـ وـبـيـنـ لـهـمـ كـثـيرـاـ مـنـ اـحـكـامـ الحـجـ فيـ - 00:13:56

خطبته صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وفي يوم النحر وقال فيها ان دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام في حمرة يومكم هذا في شهركم هذا من بلدكم هذا - 00:14:10

وقد اخبرنا اخـبرـناـ دـمـاءـ الـجـاهـلـيةـ مـضـوـعـ وـاـنـ لـمـجـاهـلـهـ مـوـظـوـعـاـ كـلـهـ فـالـوـاجـبـ عـلـىـ جـمـيعـ الـمـسـلـمـيـنـ اـنـ يـحـذـرـوـاـ اـمـوـرـ الـجـاهـلـيـةـ وـاـنـ يـطـرـحـوـهـاـ وـاـنـ يـسـتـقـيمـواـ عـلـىـ مـاـ جـاءـ بـهـ الشـرـعـ بـجـمـيعـ شـؤـونـهـ وـاـمـوـرـ الـجـهـلـ مـوـضـوـعـةـ - 00:14:21

وـدـمـاؤـهـمـ مـوـظـوـعـهـ وـدـمـاؤـهـمـ مـوـظـوـعـ فـالـوـاجـبـ عـلـىـ اـهـلـ الـاسـلـامـ اـنـ يـتـمـسـكـواـ بـمـاـ جـاءـ فـيـ الشـرـعـ وـدـلـ عـلـىـ الـقـرـآنـ فـيـ عـبـادـتـهـمـ وـفـيـ

معاملاتهم وفي جميع شؤونهم وبعد الخطبة يوم عرفة كان مات في - [00:14:41](#)

من اليد التاسعة فلما طلعت الشمس سار الى عرفات مليبا والناس معه. منهم من يلبي ومنهم من يكبر فلم ينكر على من كبر قال انس رضي الله عنه كان يهل من المهل فلا ينكر عليه ويكبر المكبر فلا ينكر عليه. في طريقهم الى عرفات - [00:15:03](#)

لكن الافضل التلبية لانها هي التي لزمها النبي صلى الله عليه وسلم وهي شعار الحج فلما وصل الى ان وصل الى نمرة نزل بها وهي قرية امام عرفة غبنة وضرب وضرب له بها قبة - [00:15:20](#)

نزل تحتها دل ذلك على ان النزول في حسن من سنة اذا تيسر وهذا لا بأس ان يستظل المحرم لانه نزلت تحت القبة فدل ذلك على انه لا حرج على الحاج ان يستظل في الشجر - [00:15:42](#)

والخيام والسيارة لا حرج في ذلك انما الممنوع ان يضع على رأسه شيء يتصل برأسه كالعمامة اما في منفصل كالخيمة والشجرة والشمسية سقف السيارة لا حرج في ذلك فلما زالت الشمس خطب الناس صلى الله عليه وسلم - [00:16:00](#)

وذكرهم كما تقدم ثم صلى بهم صلاة الظهر والعصر جمعا وقصرا باذان واحد واقامته امر بالال فاذا اذن ثم قام فصلى الظهر ركعتين ثم قام صلاة ركعتين فجمع بينهما باذان واحد واقامتين اصلا - [00:16:19](#)

ولم يصلي بينهما شيئا ولا بعدهما هذا سنة المسافر يقصر ولا يأتي بالرواتب راتب الظهر ولا راتبة المغرب والعشاء السنة اصاب بلا الاتهام بالرواتب الا السنة الفجر فانه صلى راتبته عليه الصلاة والسلام - [00:16:35](#)

صبيحة مزدلفة صلى الفجر براتبته عليه الصلاة والسلام اما سنة الظهر والمغرب والعشاء فلم يصلي معها شيء جمع بينهم وبين الظهر والعصر ولم يصلي بينهما شيئا ولا معهم شيئا. وجمع بين المغرب والعشاء في - [00:16:54](#)

مزدلفة ولم يصلي بينهما شيء ولا معهم ولا بعدهما عليه الصلاة والسلام فلما فرغ من الصلاة العصر توجه الى الموقف في عرفة ووقف حتى غابت الشمس يذكر الله يرفع يديه ويدعوا هذه السنة - [00:17:11](#)

الحجاج يوم عرفة اذا صلوا الجمع وقفوا بعرفات كلها موقف كلها فاذا غابت الشمس انصرفوا الى مزدلفة والسنة الاكثر من الدعاء في عرفة والاكثر من ذكر الله ولهذا روي عنه انه قال خير الدعاء دعاء يوم عرفة - [00:17:30](#)

وخير ما قلت وانا مع النبي من قبلي لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر ويوم عرفة يوم عظيم جاء في الحديث الصحيح ان الله يدنو يوم عرفة عشية عرفة - [00:17:52](#)

ليباهاي باهل الموقف الملائكة فيقول ما اراد هؤلاء؟ يقول صلى الله عليه وسلم ما من يوم اكثرا عتيقا من النار من يوم عرفة فينبغي للحجاج ان يجتهدوا في هذا اليوم في الدعاء والضراء الى الله مع رفع الابيدي - [00:18:03](#)

مع الاكثر من ذكر الله عليه وسلم وقف على مططيته حتى قبل الشمس. جلس عليها يدعو الله ويرفع يديه - [00:18:18](#)

حتى الشمس والحج بالخيار جلس في السيارة او في الخيمة او في اي مكان عرفة يذكر الله ويدعو حتى تغيب الشمس وهذا هو الركن الاعظم من اركان الحج من اركانه اربعة الاحرام والطواف والسعي والوقوف بعرفة - [00:18:34](#)

هذا اعظم الاركان يقول صلى الله عليه وسلم الحج عرفة ما ادرك عرفة بليل قبل ان يطلع الفجر فقد ادرك الحج والوقوف بعد الزوال الى غروب الشمس ومن اتى ليلا - [00:18:53](#)

اجزأه الوقوف فيها ولو قليلا قبل طلوع الفجر ومن وقف نهارا استمر الى غروب الشمس والسنة بعد الزوال وبعد الصلاة يقف بعد صلاة الجمعة بعد ذلك توجه الى الموقف كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم - [00:19:06](#)

اما الوقوف قبل الزوال فالجمهور على انه ليس ليس وقتا لو املكت من العلماء يقول ليس بوقت ائمدا يدخل الوقت بعد الزوال وقال قوم انه يدخل قبل الزوال من صباح يوم عرفة - [00:19:24](#)

ل الحديث عروة ابن مضرس النبي صلى الله عليه وسلم وقد عرف وقد وقف بعرفة قبل ليلها او نهارا قد تم حجه لكن يحفظ المؤمن والمشرع ان يكون الوقوف بعد عرفة بعد الزوال بعد الصلاة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:19:37](#)

لا قبل زوال لا قبل الزوال اذا صلى الجمع اتى الموقف واشتغل بذكر الله والدعاء ورفع الايدي حتى تغيب الشمس هذا يوم عظيم ترجى فيه الاجابة لا ينبغي للمؤمن ان يكون في هذه الحالة في غاية من الخشوع والخضوع والانكسار بين يدي الله جل وعلا. وسؤاله جل وعلا من خير الدنيا والآخرة - [00:19:57](#)

وسؤاله القبول والمغفرة والعتق من النار فلما غابت الشمس انصرف عليه الصلاة والسلام الى المزدلفة وشنق لนาقه زمام لان فاعجل وجعل يقول للناس ايها الناس السكينة السكينة وانشر اليهم بيده - [00:20:19](#)  
فان البر ليس بالايظاء ليس بالاسراع هذا سنة ان يرفق الناس عند انصرافهم من عرفات عليهم الرفق حتى لا يضر لا يضر بعضهم بعضا ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ايها الناس - [00:20:43](#)

ان البر ليس بالاظاءة ليس بالاسراع حثهم على الرفق وعدم العجلة فلما وصل المزدلفة صلى بها المغرب والعشاء جمعا وقصرا قبل خط الرحال امر بالاذان فدون ثم صلى المغرب ثم صلى العشاء ركعتين بدون بدون - [00:20:57](#)  
رواتب امر بلال فاذن ثم اقام المغرب ثم قبل العشاء فصلى المغرب والعشاء جمعا وقصرا للعشاء ولم يصلى بينهما ولا بعدهما شيئا. ثم الصبح واشتراه عليه الصلاة والسلام هذا هو المشروع للحجاج - [00:21:20](#)

عرفات بعد الزوال وبعد صلاة الجمع الظهر والعصر يقف بها في اي مكان من عرفة كلها موقف عرفات كلها موقف حتى تغيب الشمس والسنة الاكثار من الدعاء والذكر في هذا اليوم العظيم على رفع الايدي - [00:21:38](#)  
وذلك من اسباب المغفرة والعتق من النار من حديث ما من يوم اكثرا عتيقا من النار يوم عرفة وانه سبحانه ليذنون في باهيه بها الوقت الملائكة فلما فرغ من لم يصلى الفجر يوم يوم - [00:21:53](#)

النهار في مزدلفة صلاتها مبكرا مع راتبها بعد ما طال الفجر لكن قبل العادة المعتادة بكر بها ثم اتى المشعر فوقف عنده وجعل يذكر الله ويذعن ويعرف بيده حتى اسفر - [00:22:14](#)

فلما اسفر انصرف الى مني قبل طلوع الشمس هذا هو السنة الجهاد بعد صلاة الفجر يستقبلون القبلة ويدعون الى الله ويدركونه في كل واحد مكانه. جمع كلها موقف مثل عرفة كلها موقف - [00:22:38](#)  
من وقت مكانه يستقبل القبلة ويدعون ويعرف بيده يذكر الله يلبي حتى يسفر فاذا اسفر قبل طلوع الشمس ينصرف الى مني كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وقد امر الضعفاء ان يتقدموا بالليل للنساء والضعفاء والاطفال والشيوخ ان يتقدموا هذا هو السنة - [00:22:54](#)

ان الضعف من النساء كبار السن واتباعهم يتقدمون بعد ما غاب القمر يعني بعد النصف الاول يتوجهون الى مني قبل حصة الناس هذا هو الافضل ومن تأخر فلا بأس وادا رأوا اخر الليل فلا حرج - [00:23:16](#)

هم ومن معهم ومن مضى وطاف كذلك لا بأس بالنظر الى مكة وطاف طواف الافاضة فلا بأس وساعة ذهبت ام سلمة ليس النحر ومضت وافاضت رمت الجمرة اخر الليل فلا بأس بهذا - [00:23:40](#)

بحق ضعفه اما الاقوياء فالسنة لهم ان يصبروا في مزدلفة حتى يصلوا الفجر وحتى ييسروا ناكرين داعين حتى يبشرؤا ثم يتوجه الى مني بعد الاسفار هذا هو الافضل الاقوياء فاذا وصلوا الى بنا رموا الجمرة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم العقبة. يكبر مع كل حصة - [00:23:58](#)

ويقطع التلبية يقول الله اكبر مع كل حصة ويقطع التلبية لانه بدأ في التحلل الرجل ومعه ومن قبل طلوع الشمس في الليل اجزاءه لكن الرمي بعد والاشياء الافضل - [00:24:25](#)  
للقوياء لما روي قال لا ترموا حتى تطلع الشمس لكن حديث سنه ضعف ولكن هو الافضل لانه فعل صلى الله عليه وسلم وما ضحى وصلى الله عليه وسلم رماه بعد - [00:24:44](#)

طلوع الشمس فالسنة للحجاج ان يرموا بعد طلوع الشمس فاسم به صلى الله عليه وسلم لقوله خذوا عنى مناسكم ولما اذن للضعفاء ورمي بعض الناس بالليل باذنه صلى الله عليه وسلم دل على الجواز. ولكن رميهم بعد طلوع الشمس وضحاه ان يكون افضل -

ثم نحر عليه الصلاة والسلام ثم حلق ثم طبته عائشة ثم توجه الى البيت فطاف طواف الافاضة هكذا صلى الله عليه وسلم وهذا هو المشروع للناس بعد نزولهم من مزدلفة - 00:25:19

الى من يشرع لهم اربعة امور الاول رمي جمرة سبع حصيات يكبر مع كل حصاة الرجل والمرأة ومن عجز لكتاب سن او مرض يستنيب ويوم العيد كله رمي ضحي وظهرها وعصر - 00:25:37

ومن فاته الرمي يوم العيد رمي في الليل قبل طلوع الفجر عن يوم العيد ثم بعد رمي النحر اذا كان عنده نحر كمترمع او عنده هجر تطوع يذبح بعد الرمي - 00:26:01

ثم يحلق او يقصر والحلق افضل ان الرسول دعا للمحلقين ثلاثة بالرحمة والمغفرة والمقصورة وحده السنة الحق للرجل خاصة اما المرأة لا تقصى فقط ثم قد حلله كل شيء الا اللسان - 00:26:15

اذا رمي وحلق او قصر وذهب بعض اهل العلم الى ان الرمي يكفي بالتحلل الاول. وقول قوي ادلة لكن اذا احتاط فجمع بين الرمي والتقصير والافضل واحوط نرميه ثم يحلق او يقصر ثم يتحلل الطيب وليس المخييط - 00:26:32

ويبقى عليه النساء بين صاحب البيت طواف الافاضة حلله كل شيء حرم عليه بالاحرام من النساء وغير النساء الا ان يكون متمتعا فعليه ان يشاء مع طواف الافاضة ولا يحلها النساء حتى يكمل ويسعى. او قارن مفرد لكن ما سعى ما اعطاه القدوم - 00:26:53

انما طاف فقط او لم يطف فانه لابد ان السعي وان كان قارن او مفرد لابد ان فلا يحل حتى يكمل بالطواف والسعى لا يحلها النساء حتى يطوف ويسعى. اما اذا كان قارئ او مبرز وطاب مع القدوم - 00:27:16

سواء عطاء القلوب يكفيه السعي عن السعي مع طواف القدوم مما اعطاه الافاضة اذا كان قارن والمفرد سعيا ما اعطاه القدوم ومن الحج فانه يكفيه من هذا السعي ولا يبقى عليهم الا طواف الافاضة بعد النزول من عرفات - 00:27:33

او في الافاضة فقط كما فعله النبي عليه الصلاة والسلام ومن ساق الهدي وسئل صلاة يوم العيد عن من قدم واخر فقال لا حرج واحد يقول انحرت قبل ان ارمي قال لا حرج - 00:27:50

واحد يقول اخذت قبل ان ارمي يعني طفت قبل ان ارمي؟ قال لا حرج قال خلقت قبل ان نذبح قال لا حرج قال لا حرج قال الصحابي فما سئل يومئذ عن شيء قدم ولا اخر الا قال - 00:28:04

هذا يدل على ان ترتيبه ليس بالازم وان يرمي ثم ينحر ثم يحلق ثم يطوف هذا هو الافضل كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم لكن لو لوعكس له حلق قبل ان يرمي - 00:28:18

او طاب قبل ان يرمي او نحر الهدي قبل ان يرمي فلا حرج في ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم لما سئل افعل ولا حرج افعل ولا حرج ولو انه - 00:28:29

امشي عليه الليل ولم يطف فانه يبقى على اهل الحال اللي يروى انه يعود حرما حديث ضعيف قال الاحاديث الصحيحة فاذا جاء الليل ولم يطف طواف الافاضة فانه على على حالة. يقوم متى تيسير في الليل او في اليوم الحادي عشر او الثاني عشر او بعد ذلك - 00:28:43

ليس طواف الافاضة حد محدود لكن كونه يطوف في ايام النحر افضل وفي ذي الحجة افضل ولو اخره بعد الحجة وطاف المحرم اجزى لكن كنت يبادر به اذا تيسير هو الافضل - 00:29:03

واذا اخر من اجل الزحام نلقاء في اخر الشهر او في محرم كل ذلك لا يأس به اما الحائض والنفساء فلا تطوفان ان تبقيان حتى تطهرا ترميما وتقصران وتحلان الا من الزوج - 00:29:20

فاذا ظهرت لا طافنا طواف الافاضة وساعتها ان كانتا متمتعتين او لم تسعيها مع طواف القلوب اذا ظهرت طاف طواف الافاضة وسعت سعي الحج بعد الظهر من حيضها ونفاسها وقد وقع هذا في حديث الوداع لعائشة - 00:29:37

حضرت ايام الحج فامرها صلى الله عليه وسلم ان تحرم بحج مع امرتها وان تعمل مع اعمال الحج حتى تطهر فاذا ظهرت طافت

وسعتم و هو وقع لاسماء وقع منوية الصديق رضي الله عنها - 00:29:59

اسماء بنت عميس انها ولدت ابنه محمد ابن ابي بكر في الميقات فامرها ان تغسل وان فحرم مع الناس كالهادى هذى من ايات الله ومن لطف الله ان وقعت هاتان الحاديتان لعائشة - 00:30:17

يتعسى الناس فليعلم الناس احكام الحائض واللبس في حجهما وان الحائض والنفساء تعلمان اعمال الحج الا الطواف فاذا طهرت لا طالت وساعة وال حاج مشروع له ان يكثر من - 00:30:36

اعمال الخير في هذا البلد الامين يكثر بطاعة الله من الاذكار من الصدقات عيادة المريض الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الاكثر من الطائف اذا تيسر اعمال عظيمة يستحب لها الاكثر من جميع انواع الخير - 00:31:04

اغتناما لهذا الزمان والمكان الاعمال فيه مضاعفة وعيادة الحرام وخير بقعة الدنيا هذا البلد الامين وغير بقعة ثم المدينة فالمؤمن في الحاج من الرجال والنساء يشرع لهم الاكثر من انواع الطاعات - 00:31:19

ذكر التكبير لا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير سبحان الله والحمد لله ولا الله الا الله و الله اكبر. ولا حول ولا قوة الا بالله. سبحان - 00:31:36

الله وبحمده سبحان الله العظيم لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير يكثر من هذا الذكر يقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح - 00:31:49

لا نقول سبحان الله والحمد لله ولا الله الا الله والله اكبر احب الي ما طاعت عليه الشمس ويقول صلى الله عليه وسلم احبك الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا الله الا الله والله اكبر - 00:32:02

ويقول صلى الله عليه وسلم الباقيات الصالحات سبحان الله والحمد لله ولا الله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ويقول صلى الله عليه وسلم الایمان بضع وسبعون شعبة فافضلها قول لا الله الا الله وادنها امامة الاذى عن الطريق والحياء شعبة من الایمان - 00:32:14

وروي عنه عليه السلام انه قال خير الدعاء دعاء يوم عرفة وخير ما قلت انا والنبي من قبل من قبل لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير - 00:32:33

ويقول عليه الصلاة والسلام من قال لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء اعتقاد اربعة انفس من ولد اسماعيل - 00:32:43

متناقلًا على صحته ويقول صلى الله عليه وسلم من قال في يوم لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير مئة مرة - 00:32:53

كانت له عدل عشر رقاب يعني يعشقها كتب الله له مئة حسنة ومهان مئة سيئة وكان في حرز من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأتي احد بأفضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر من عمله - 00:33:04

متفق على صحته هذا فضل عظيم غير كبير فال حاج يشتغل بذكر الله وهكذا المعتمر في هذا البلد الامين يستعين بذكر الله ويعمل اعمال الخير من امر معروف نهي عن المنكر - 00:33:17

المسلمين دعوة الى الله اذا كان عنده علم يدعو الى الله يرشد الناس يعلم الناس الى غير ذلك من وجوه الخير. يتصدق على الفقراء والمحاويج يعود المريض الى غير هذا من وجوه الخير - 00:33:32

ومن اهم ذاك الدعوة الى الله في هذا الزمن في هذا الموسم الدعوة الى الله هذا من اهم ما يكون في حق اهل العلم ان يدعوا الى الله ويرشد الناس ويعلم الحجيج ما يجب عليهم - 00:33:46

وينبهوهم على قد ما على ما قد يخطئون فيه ان فرصة عظيمة لاهل العلم الذين يسر الله لهم الحج ان يعثروا الدعوة الى الله وارشاد الحجيج وتبليغهم على ما قد يخفى عليهم ونصيحتهم في كل مكان - 00:33:57

وفي اي وقت يتيسر ذلك وعلى الحاجة يسأل ما يتبع على جهل عليه يسأل ويتعلم وعلى الحاج ان يرمي الحادي عشر

بسع الجوار جمار الثلاث بسبع حصيات كل واحدة. وهكذا اليوم الثاني عشر - 00:34:14

والجمرة يرميها بسبع حصيات معنى الزوال الرجال والنساء عليهم الرمي بعد الزوال للجمال الثلاث كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ويقف بعد الاولى ويدعو ربه وبعد الثانية ويدعو ربها - 00:34:35

يرفع يديه ويذبح في الدعاء يجتهد في الدعاء ويطيل الوقوف نجعل الاولى عن يسارك ويجعل الثاني عن يمينه ويعرف يديه ويستقبل القبلة ويدعو ثم يرمي الثالثة ولا يقف عندها كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وما لم يقف عندها. وهكذا في اليوم الثاني عشر - 00:34:50

وهكذا هو الثالث عشر لمن لم يتعجل بقف عند الاولى والثانية ويدعو بعد الرمي ولا يقع عند الثالث ومن تعجب في الثاني عشر بعد الزوال وبعد الرمي فلا بأس يعني يتعجب من منى الى مكة فان شاء سافر وان شاء بقي في مكة - 00:35:08

الى اي وقت شاء تعجبكم من منى قبل غروب الشمس والثاني عشر فان بقي حتى غاب الشمس كمل من يوم الثالث عشر بعد الزوال ثم بعد الغد تم امر الرمي انتهى امره - 00:35:23

ف اذا ادركه الليل فلا يظروا يرتحل انتهت يومنا ايام الرمي فلو غابت عليه الشمس من يوم اثنى عشر فلا حرج عليها. ان ينتقل ما انتهى الرمي والنبي صلى الله عليه وسلم بعدما رمى - 00:35:37

يعني عشر انتقال الفصح وصلى به الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم نزل لمكة اخر الليل فطاف طاف الوداع وصلى بالناس الفجر وقرأ بالطور عليه الصلاة في صلاة الفجر كما اخبرتم مسلم بذلك رضي الله عنها - 00:35:53

هذا هو السنة اية ان يرمي الحاجب للجمار ويرمي الحادي عشر والثاني عشر بعد الزوال الجمار الثلاث الاولى بسبع التي بناء مسجد الخيف ثم الوسطى بسبع يكبر مع كل حصاة ثم الاخيرة التي لمكة بسبع وهي الاخيرة جمرة العقبة - 00:36:11

ويقف عند الاولى والثانية ويدعو ويطيل ولا يقف عند الثانية الرجال والنساء وهكذا الثاني عشر يرمي كل واحد بسبع حصيات يقف عند الاولى والثانية ويدعو ويستقبل القبلة ولا يقف عند الاخيرة - 00:36:31

ف اذا تعجل بعد الزوال وبعد الرمي الى مكة او الى بلاده فلا بأس الى مكة او الى بلاده لكن لا يخرج الى بلاده حتى يطوف الوداع يمر البيت يطوف طواف الوداع اذا كان غطاء طواف الافاضة - 00:36:47

فان كان قد لم يطلب طواف الافاضة وطاف عند الخروج اجزاء عن الوداع لو خاطبه الافاضة فلما رمى يوم الثاني عشر او الثالث عشر نزل وطاف طواف الافاضة وسافر كفاهم عن البدلة - 00:37:02

وان طافهما جميما للافاضة والوداع فهذا خير الى خير لقوله صلى الله عليه وسلم لا ينفع احد منكم حتى يكون اخر عهد البيت ولقول ابن عباس رضي الله عنهم امر الناس ويكون اخر اجر من البيت الا ان نخف عن مرأت الحياة - 00:37:14

الحي ليس عليه وداع والنفساء كذلك ليس عليه ما وداع اذا حضرت بعد طواف الافاضة شعر وليس عليها وداع والمبيت في منى واجب ليلة احدى عشر واثنى عشر يجب ان يعيش الا السقاة - 00:37:31

والرعان لا بأس ومن كان له عذر كالمرقط لا بأس لا مبيت عليه مريض والرعاة اما غيرهم يبيت في منى ان استطاع اذا تيسر. اما من عجز ما تيسر في منى - 00:37:49

ينزل في المذلفة او في العزيزية لا حرج عليه حجه صحيح ولا دم عليه مكان في منى والحمد لله فاتقوا الله ما استطعتم ان تيسر ما كان في منى نزل في منى - 00:38:02

وين المجلس صار نزل في الابطال نزل في مذلفة حتى يشم يرمي الجمار ثم ينتهي ولا شيء ولا جمع عليه لعدم القدرة على النزول في منى ومن لم يجد يستطيع الهدي - 00:38:16

تمتع وقرآن يصوم عشرة ايام في الحج قبل عرفة وسبع عند اهله وان صامها في مكة بعد الحج فلا بأس من افضل يصومها عند اهله وان صامها في مكة سمع ما - 00:38:36

فلا بأس ولا بأس ان يفرق بينها ان صامها متتابعا حسن والا فلا حرج ان يفرقها وهكذا الثالث والافضل ان تكون اثناء قبل عرفة.

الافضل ان يصومها قبل عرفة اما السبع فيكون بعد الحدث - 00:38:50

في بلده او في مكة واسأل الله ان يوفق الجميع العلم النافع والعمل الصالح وان يمنحك وينفقه في دينه والثبات عليه. اما عشر ذي الحجة فان الرسول قال صلى الله عليه وسلم - 00:39:04

اذا دخل شهر ذي الحجة واراد احد ان يضحي فلا يأخذ من شعره ولا من اظفاره شيء. هل سنة اذا كان بيضحي لنفسه والبيت طبعا عن غيره تبرعا منه - 00:39:20

لا يخرج شعره ولا من اظفاره شيئا ولا من بشرته من جلدته قوله صلى الله عليه وسلم اذا دخل شهر ذي الحجة وارادها ان يضحي يعني تبرعا مو بصحة الا وكيل عن نفسه من مالهم - 00:39:31

ثم يهيم على الشيء كاينة ضحية ما كاينة زبالة ما عليه شيء اذا ظحي عن نفسه من ماله عن اهل بيته او عن ابيه او امه او نحو ذلك - 00:39:44

لا يأخذ من شعره ولا من اظفاره شيء والسنة هي ان تكون صحيح عنه وهي عنك وعن من شاء من بيته النبوية عن زوجته ووالده لا بأس النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحي بك بشيء - 00:39:54

كل سنة احدهما عنه وعن اهل البيت نساء النساء التسع بناته فاحشات واحدة والشاة الثانية عما وحد الله من امته عليه الصلاة انصح بكشين عليه الصلاة والسلام هكذا الناس سنة ظلية في حقه - 00:40:06

ان الرجل شاة عنوان بيته وان ضحى باكثر فلا بأس ومتى عزم على الضحية بعد دخول شهر ذي الحجة لا يخلو من شعره ولا من اظفاره شيئا ولا من بشرته - 00:40:22

لا ينقص من جلدة الشيء ولا من اظفاره ولا من شعره لكن يحلق للحج والعمرة يقصر بأس فاذا طاف العشر وسائل العمرة يقصر ولو بضحى هذا ما هو بدخل في المنام - 00:40:32

قصير العمرة او حلقه لا بأس وهكذا المرأة من توحيد الله اراد الضحية لطافتها تقصير ولو انا لكن لا يأخذ منهم لا يأخذ من اظفارهم ولا من شعورهم شيء غير قصيرهم العمرة والحج - 00:40:45

حتى يضخوا من شعره من قبطه لا من رأسه ولا من اظفاره حتى يضحي اما كوني يقص للعمرة او او يقص الحج او يحلف هذا لا بأس به ولو ان في ضحية ولو ولو قبل الضحية - 00:41:01

لان هذا نشر من انساك لا بد منه في حق المعتمر وفي حق الحاج لا تعلق له بالضحية لان الرسول امر الناس بهذا ان يحلقو ويقصروا ولم يقل لهم الا من كان عنده ضحية فليصبر - 00:41:16

دل على ان الحلق والتقصير في الحج والعمرة بعد شهر ذي الحجة ليس له تعلق بالضحية اما ما زاد على ذلك من اخذ من اظفاره او من ابطه او من شعر رأسه في غيره - 00:41:29

قصير فلا يأخذ حتى يضحي عملا بالادلة كلها اما اللي وكيله او وكيلها ضحية هذا يأخذ لا بأس ليس المضحي الذي يضحي من ماله عن نفسه هذا هو الظحي اما الوكيل على اشباهه هذا وقف - 00:41:43

ها هو كان الجهة ديار المحن لا بأس ان يأخذ من شعره لأنه ليس بالمضحي انما هو وكيل ولا بأس ان تنقض المرأة رأسها تغسله وهي بالظحي لا بأس ان تبغضه وتغسله تمشطه - 00:42:03

ممنوع نتف نف الشعر او قطعه بجد ونحوه اما كونها ت نقط الرأس تغسله من الشعر الميت الذي يطير عند النقد لا ينظر الممنوع ان تعمد قطع شيء هذا هو وفق الله الجميع وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان - 00:42:17

في حياتك ونفع الله بعلومك لقد كانت والله الحمد ايتها الاخوة الكرام محاضرة قيمة فاد منها سماحة الشيخ فائدة عظيمة وردت يعني عدة اسئلة وبعض هذه الاسئلة اجاب عنها سماحته في اثناء حديثه القيم - 00:42:37

نعم نعم اقرأ بعض الاسئلة نعم الله يجزاكم خيرا اخ يسأل الاسئلة كثيرة جدا ولكن ستحاول قدر الامكان وبما يسمح به الوقت اخ يقول باسم الله الرحمن الرحيم. جزاك الله خيرا ونفع بكم وبعلومكم امين - 00:43:01

وبعد يا سماحة الشيخ نحن من اهل مكة افتانا شيخ اننا في عرفة نكمل ولا نجمع لاننا غير مسافرين قال هذه الفتوى صحيحة؟

ايفيدونا جزاكم الله خيرا الصواب ان اهل مكة في غيرهم اذا حجوا - 00:43:22

اذا حجه يقصرون يجمعون مع الناس. هذا هو الارجح لان الرسول لم يأمر اهل مكة ما قال لاهل مكة اتموا ولا تجمعوا صلی بالناس

في منى وفي عرفة ومزدلفة ولم يفصل للناس - 00:43:42

ويعلم ان هناك من يحج من اهل مكة اما المقيم في مكة بعد ما يدخل مكة لا يقصر نصلي اربعة اذا دخل مكة اما ما دام مع الناس في

مزدلفة في عرفة وفي منى يصلى معهم اصلا وجماعة خاصة في منى وجمعوا في عرفة ومزدلفة. نعم - 00:43:57

هذا نسك او سفر محتمل والاقرب والله اعلم انه من اجل النسك. هم لان ما بين مكة وعرفات ليس بسفر نعم احسن الله اليكم يسأل

ويقول سماحة الشيخ ما هو الراجح في اتمام الصلاة - 00:44:13

او قصرها لمن قدم الى مكة غير حاج بل مكلف بعمل محدد لفترة محددة حيث ان الناس في اختلاف في هذا الامر. فالبعض يقصر

كل فرد في وقته والبعض يتم الصلاة والبعض يجمع بين الصالاتين. وما هي المدة التي ينبغي للقادم لمكة ان يقصر الصلاة فيها في

دون مأجورين - 00:44:28

من قدم الى مهمة محددة كشهر او عشرين يوما ونحو ذلك الا هو الاحوط له والذي ينبغي ان يتم يصلى اربعا ولا يجمع لان جمهور اهل العلم

ذهبوا الى انه اذا نوى المسافر اقامة تزيد على اربعة ايام فانه يتم - 00:44:53

ولا يجمع فالذي ينبغي منتدبين لمدة شهر او عشرين يوم او نحو ذلك ان يتم ولا يقصر الله يجمعهم وذهب بعض اهل العلم الى انهم

يتمووا الى انهم يقصرون ويجمعون - 00:45:07

عملا باطلاق الاحاديث التي جاءت في السفر ولكن الا هو الاحوط للمؤمن في هذا والاخذ لقول الجمهور وانه يتم ولا يجمع ما دامت المدة

طويلة كالشهر ونحو ذلك ما زاد على اربعة ايام او اكثر من اربعة ايام - 00:45:24

احتياطا وسد ذريعة التساهل تأخير الصلاة وغسلها وعدم المحافظة على اتمامها فان قد يقيم السنوات الطويلة وهو ما عنده نية

اقامة ما عنده اقامته في البلد ان يقيم في الدراسة او غيره مدة طويلة - 00:45:42

نقول بأنه يقصر في هذه المدة الطويلة محل نظر وهكذا السفراء قد يقيمون مدة طويلة وما عندهم نية اقامة ائمما قاموا بأسباب

السفارة وهكذا غيرهم الذي ينبغي هو الاخذ بقول الجمهور وهو لن يفتني به هو الا هو الاحوط ان من قام اقامة تزيد على اربعة ايام عازما

عليها جازما بها - 00:46:03

فانه يتم اربعا ولا يجمع اما اذا كان ما عنده نية مدة معينة اقع في بلد لكن ما يجي وتبسافر هل المسافر بعد اربعة وبعد عشرة ايام او

بعد شهر لحاجة ما يدرى متى تنتهي هذا له قصر وله الجنة - 00:46:23

الا اذا كان واحد يصلى مع الناس لا يصلى وحده لان الجماعة واجبة والقصص سنة فالواجب عليه يصلى مع الناس ويتم مع الامام اذا

كان واحدا يسأل ويقول ما حكم من سافر للمدينة المنورة؟ لتوصيل اهله الى هناك - 00:46:40

وهو من اهل مكة هل يرجع باحرام؟ وقد نوى الحج هذه الايام بمعنى هل يحرم من من ابار على لا يلزم العدل لكن من اهل مكة من

أهل المدينة لحاجة - 00:46:58

وما اراد الرجوع ان احرم بحج او بعمره هذا خير شهود خير ولا من اهل الزوال يعني من اهل مكة واحرامهم ميقااتهم بلدتهم ويحرم

من مكة بالحج ولا حاجة الا ان يحرم من الميقات - 00:47:12

لكن لو احرم فلا بأس بالمدينة وغيرها لكن لا يلزم بل يرجع حالا فاذا جاء وقت الحج احرم من مكة اما العمرة فيخرج الى الحلم اذا

اراد العمرة يخرج الحل ويحرم من الحل - 00:47:25

من التنعيم او الجعرانة او غيرهما لان الرسول امر عائشة ان تحرم من الحلة مما اراد في العورة وهي في مكة امرها ان تخرج الى

الحل وان تحرم من الحلم - 00:47:39

وغيرها مثلها يعني تشرع النبي صلی الله عليه وسلم للواحد تشفع للجميع لlama كلها هم يسأل ويقول ما حكم الدعاء بعد الصلاة

فريضة كانت او نافلة؟ فريضة كانت ام نافلة - 00:47:49

وهل للدعاء وقت محدد وما حكم رفع اليدين في اثناء الدعاء؟ افیدونا جزاكم الله خيرا كما ذكر ادلة الدعاء مشروع المريضة والنافلة سجود في اخر التحيات قبل السلام. مشروع الدعاء - 00:48:06

اما بعد السلام فلا نعلم في ذلك سنة ثابتة برفع اليدين بل السنة ان لا يرفع يديه بعد الفرائض ما كان يرفع يديه اذا سلم من الفريضة عليه الصلاة والسلام - 00:48:22

فلا ينبغي رفع اليدين بعد الفرائض لان فعله سنة وتركه سنة عليه الصلاة والسلام وهكذا في خطبة الجمعة والعيد لا يرفع يديه لان الرسول ما كان يرفع عليه الصلاة والسلام الا في الاستسقاء - 00:48:39

لما خطب الناس يوم الجمعة استسقى ورفع يديه اما في النافلة فاذا رفع بعض الاحيان في النافلة فلا بأس ويهديه بعد صلاة النافلة ودعا بعض الاحيان فلا بأس فقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه - 00:48:52

لما القى عليه المشركون ويصلي عند الكعبة صلى وسلم رفع يديه ودعا عليه الصلاة والسلام نعم سنة يرفع يديه في عرفة وفي مزدلفة النبي رفع يده في عرفات وفي المزدلفة عليه الصلاة هذه سنة - 00:49:04

في دعائه في مزدلفة وفي عرفة نام يسأل ويقول ما حكم حق صغير العمر لا بأس بحجه وهو نافلة جاء في الحديث الصحيح ان امرأة النبي في الطريق حجر الوداع - 00:49:26

ومعها صبي اجرت عليه هذا الحج؟ قال نعم ولك اجر فاذا حج بالصبي فلا بأس يطوف به حاجبه يسعى به ويكتفيه السعي والطوى عندهما جمیعا الصبی يحمل وقیل يخطب ویسعا به - 00:49:44

ويكون الطواف عن الطائف وعن الصبي وهكذا السعي وهكذا في عرفات وفي مزدلفة يحمله اذا كان صغير وان كان يمشي فالحمد لله والحديث اي مصابي الحج ثم بلغ الحلم فعليه يحج حجة اخرى - 00:50:00

قال ليزيد حجة مع النبي صلى الله عليه وسلم وانا من سبع. وانا من سبع سنين وحج ابن عباس مع النبي صلى الله عليه وسلم وكان الحلم نعم طيب يكون يسأل ويقول انا اعمل في احدى المصالح الحكومية في الحج - 00:50:18

ولكني اريد الحج ويصعب علي المبيت في منى فهل يجوز لي ان اؤدي الاركان واتجاوز عن بعض الواجبات للقيام بخدمته نعم يقول انا اعمل في انا اخطأ سر سؤالا. يعمل في احدى المصالح الحكومية ويريد الحج - 00:50:40

ولكنه يقول اني اريد اني لا استطيع المبيت بمنى على سبيل المثال وبعض واجبات الحج لا استطيع اداءها لانني مشغول بخدمة الحجاج. لكنني احافظ على الاركان فما حكم ذلك لا بأس ان تحج و اذا عجزت عن المبيت فانت كالسقاوة والرعاة اذا كان هناك عذر بين يسأل عن المبيت فلا حرج عليه اما الرمي - 00:50:59

فلا بد منه نعوذ لابد ان ترمي جمرة العقبة والجمار الاخرى ولابد من الذهاب الى مزدلفة واداء الواجب لكن المبيت في منى لا بأس لو تركت اهل الجنة الشغل الذي - 00:51:23

لا تستمع المبيت مثل المريض ومثل الممرظ مثل الطبيب اللي يحتاج اليه مثل الرعاة والسقاوة وبشرط لك من عنده اذا ذلك ان تحج اذا كان حجك يعطل بعض الاعمال ليس لك ان تحج الا باذن من؟ عن من يستعملك من وظفك - 00:51:39

مكان الحج قد يعطل فعليك ان تعمل الواجبات والاركان الا ما جاء به العذر وهو المبيت في منى كالسقاوة والرعاة اذا كان شغل يمنعك كتمريظ او طب او نحو ذلك - 00:52:03

فلا حرج الحاق لك بها الا عذر من الرعاة والسقاوة وعليك ان تفعل بقية الواجبات من الرمي او الجمار والمبيت في مزدلفة وطواف الوداع الى غير هذا نعم يسأل ويقول اذهبوا الى مين انا من اهل مكة واذهب الى مني بعد المغرب وابقى بها حتى الساعة الواحدة فجرا ثم اعود الى منزلي وابقى فيه طوال النهار - 00:52:18

فما حكم هذا؟ المبيت كمن لا في اخر الليل لا بأس اذا حصل اخر الليل كفى يسأل ويقول رجل حج السنة الماضية وطواف طواف الافاضة ولم يسع سعي الحج. جهلا منه بذلك فما الحكم - 00:52:44

رجل حج السنة الماضية وطاف طوفاً طافاً على الأفاضة. ولم يسع سعي الحج جهلاً منه بذلك فما الحكم اذا كان حاضر بنية الحج السابعة  
والا فيأتي من بلاده يكمل حجه وان كان عنده زوجة واطيعها عليه دم يذبح في مكان القراء - 00:53:04

وهذا يكمل الحجة بالمشي الى مكة والسعى بنية الحج السابق وان كان قد يطع زوجه عليه دم يذبح في مكان القراء. نعم طيب  
اخونا يسأل ويقول سماحة الوالد حفظه الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ابني احبك في الله واريد ان اسأل حيث ان والدي كما  
يقول قد جامع - 00:53:25

يوم عرفة وهم حاجان حجاً ططعوا ولقد توفي والدي من خمسة عشر سنة والدي الظهر وكلاهما جاهلان بالحكم فما الحكم الشرعي  
على والدي ووالدتي؟ وهل اقوم به انا؟ افیدونا مأجورين والله يحفظكم - 00:53:45

طيب احسن الله اليكم يقول في السؤال حيث ان والدي قد جامع والدتي يوم عرفة وهم حاجان حجاً ططعوا ولقد توفي والدي  
الظاهر من خمسة عشر سنة وكلاهما جاهلان بالحكم. فما هو الحكم الشرعي على والدي ووالدتي؟ وهل اقوم به انا افیدونا -  
00:54:04

عليك ان عنهم من تركتهما بدنك لكل واحد وان تحج عنهم عن هذا وعنها كل واحد الا حجة لان الحج فاسدة بالجماع من يوم عرفة  
قبل التحلل الاول فعليك امور الاول - 00:54:27

بدنة عن كل واحد منهما من مالهما ان كان لهم تاركاً وان كان ما له معترضها لا يلزمك لكن اذا تطوعت بذلك فانت على خير مشكور  
ومأجور كذلك يحج عنهم من مالهما او تحج عنهم انت - 00:54:46

هل املك حجة وعن ابيك حجة؟ لفساد حجهما ولزوم البديل عليهم مع الدعاء لهم والاستغفار لهم نسأل الله لهم العفو والمغفرة نعم  
تهلاو ليكم لافسادهما حجهما انا احسنت جزاكم الله خير - 00:55:04

ا اخ يسأل ويقول فيما ذكرتكم احسن الله اليكم عن اخذ الشعر والى اخره لمن يرجى ان يحج وهو مضحي. هل يقع هذا على افراد  
الاسرة او على الاسرة فقط - 00:55:23

المضحي فقط. الصحيح ان هذا المضحي رب الاسرة لا يأخذ من شعره ولا اما زوجته ووالده ما عليهم شيء ولو اخذ شيء ما عليه  
فدية لكن يستغفر الله لو اخذ المضحي من شعره ونظراته ليس عليه فدية لكن يستغفر الله ويتوسل اليه - 00:55:37

والحكم يتعلق بالمضحي رب الاسرة اللي بذل المال هو اللي لا يأخذ من شعره ولا من اظنه شيء اما ابوه او اولاده الذي حج عنهم  
الذين نضح بهم فليس عليهم شيء - 00:55:53

هذا هو الصواب يسأل ويقول حضرت صلاة الجمعة وانا مسافر واحد حضرت صلاة الجمعة وانا مسافر في احد المساجد وكان الامام  
قد صلي ركعتين من رباعية فصليت معه الركعتين الاخيرتين وسلمت مع سلامه بنية القصر فما حكم هذا - 00:56:06

عليك ان تكبر اربعة لانه ثبت النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلي مسافر هذا المقيم اتم اربعة قال ابن عباس هكذا السنة اذا صلي  
مسافر خلف المقيم فانه يصلي اربعا - 00:56:26

ولو ما ادرك الا ثنتين او واحدة يصلي اربعة فعليك ان تقضيها الان عليك ان تقضيها مع التوبة الى الله والاستغفار. نعم. احسن الله  
ليكم اه بقية سؤاله ايضاً يقول حضرت صلاة الظهر - 00:56:40

وانا من اهل جدة وفي جدة وكنت اريد السفر الى الرياض فصليت الظهر والعصر قصراً وجمعاً في وقت الاولى. ثم سافرت بعد الظهر  
فما حكم هذا؟ عليك قضاوتها ليس لك القصر الا بعد - 00:56:53

مغادرة البلد وانك صليت وانت في البلد عليك القضاء نعم صليت قصراً يعني نعم. نعم اخ يسأل ويقول ما حكم الحج عن شخص  
ميت مقابل مبلغ من المال؟ وهل يجوز اشتراط المبلغ؟ لا حرج. ان تحج عن ميت او شيخ هرب - 00:57:10

عجز او مريض لا يرجى بر ولا بأس ان تحج عنه ولو بالمال اذا كان قصدك الخير والمشاركة في الخير اما اذا كان ما قصدك الا المال  
فلا ينبغي دع المال - 00:57:27

اما اذا تقصد الخير تستعين بالمال على حاجاتك وتحب ان تشارك المسلمين وتؤدي مع الاخر من الحج فلا بأس اما اذا كان القصد ما

عندك ولا مبالاة الا بالمال هذا ينبغي ترك ذلك - 00:57:37

يكفي سؤال اخير اخ يسأل ويقول هل يجوز لفرد مقيم في مكة بان يطوف ويصلي قبل الذهاب الى عرفة وبعد فك الاحرام يطوف فقط ويسقط عنه السعي يطوف فقط ليس لاهل مكة ان يطوفوا ويصلي. بل من بيته يمشي الى المني - 00:57:53

بعد الحج ان شاء الله لان الرسول صلى الله عليه وسلم امر الصحابة الذين حلوا ان يلحوظوا بالحج ولم يأمرهم بالطاعة والسعى بل توجهوا من مكانتهم الى منى هكذا اهل مكة يتوجهوا من مكان بيوتهم الى منى - 00:58:14

ويكون الطواف والسعى بعد الحج وفق الله الجميع وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان. اذا الله سماحة الشيخ فاز خيرا على هذه المحاضرة القيمة وعلى اجابتي عن هذه الاسئلة من الجمهور الكريم وبارك الله فيكم وتقبل الله حج

الجميع والسلام عليكم ورحمة الله - 00:58:28

وبركاته - 00:58:49